

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٧٨ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ المنوفية؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة بمساحة ٣٠٠ م٢ بالقطعتين رقمي A/١٠٦ وA/٩٨، بحوض داير الناحية رقم ١٤ بناحية تلوانه - مركز الباجور - محافظة المنوفية، بالمجان، لصالح مديرية الأمن بالمنوفية "إدارة الحماية المدنية"، لإقامة وحدة إطفاء، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣ شعبان سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠١٧ م).

رئيس مجلس الوزراء

مهندس/ شريف إسماعيل

